

378181 – إذا شارك بخبرته والآخر بماله فهل يشتركان في ملكية المشروع أم في الربح فقط؟

السؤال

اجتمعت مع صديق لنبدأ مشروع معا، هو ممول، وأنا بما عندي من خبرة، واتفقنا أن نسبتي ١٥%، وبدأ المشروع بحمد الله، وبعد شهر ونصف تقريبا أردنا كتابة عقد بيننا، وإذا بكل واحد منا فهم النسبة بطريقة، فأنا أقول له أن ١٥% ملكية في المشروع، وهو يقول ١٥% من الأرباح فقط، والحمد لله علاقتنا طيبة، فقط نريد فهم، الإشكال، وحل الموضوع بالتفاهم. ونرجو إفادتنا بجميع الصور الجائزة، سواء كانت ملكية وشراكة، أو ارباح، وهل هناك شروط تضاف لصحة العقد؟ وهل هي من مسائل المعاملات والأمر واسع بحسب ما يتفق عليه الطرفان، أم إن في الأمر فتوى ونص شرعي وحرمة ما؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا اتفق اثنان على المشاركة في مشروع أحدهما بالمال والآخر بالعمل، فإن هذه مضاربة، وهي شركة في الربح فقط، ما لم يكن العامل شارك بشيء له قيمة مالية عرفا، كأن يشارك بدراسة أو فكرة لها قيمة، فتقوم ثم يكون حينئذ شريكا بماله – بحسب قيمة هذا الشيء الذي شارك به – وعمله.

فإن وُضع المال المشترك منهما في اسم تجاري أو رخصة تجارية أو بناء أو تجهيز كانا شريكين في الملك على قدر حصصهما، وشريكين في الربح على ما يتفقان عليه.

وبحسب الصورة المذكورة في السؤال: فإنك تكون شريكا في الأرباح فقط، بالنسبة المذكورة، على ما سبق في أول الجواب.

وحيث إن المدة التي تشاركتما فيها يسيرة، فإننا نرى أن تحسما نوع المشاركة الآن، فإن كنت ستشارك بعملك فقط، فأنت مضارب، ولك حصة من الربح.

وإن كنت ستشارك بمال، أو بشيء له قيمة مالية عرفا – سوى خبرتك في إدارة المشروع – : فإنك تقوم ما ستشارك فيه، فإن وُضع في شيء ثابت، أو في الرخصة أو السجل التجاري : كنت شريكا فيه على قدر مالك.

والله أعلم.